رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المرأة المسلمة

# كيفية أداء العمرة إذا استغرق الحيض وقت العمرة بالكلية أو كاد/الخميس)91-21-4202م(الحلقة الثانية

صلاح الصاوي

---

كيف تكون العمرة للزوجة لو ان اغلب وقت العمرة الى اخرها الدورة مستمرة تطوف بدون سعي ثم تتحلل من الاحرام بقص الشعر مانقولش اغلب وقت العمر لو بقيت ساعة من وقت العمر تستطيع ان تؤدي فيه العمرة وهي طاهرة تنتزر الى هذه الساعة. لكن لو افترضنا - 00:00:02

جدلا انها لن تطهر حتى تسافر او يسافر الوفد الذي معها ولا تستطيع البقاء بنونهم في هذه الحالة يعني التكليف مضاته القدرة ولا تكليف مع العجز. في هذه الحالة تطوف رغم ما هي عليه من حالة الدورة. لكن ما نقولش اغلب وقت العمر - 00:00:21

انا بقول ان بقي وقت العمرة ما يكفي لاداء العمرة ولو ساعتين تنتزر الى ان تطهر حتى تؤدي العمرة اذ استغرقت الدورة وقت العمرة بالكلية وكان يلزمها ان تسافر مع رفقة لا تتخلف عنهم وسترجع بغير عمرة في هذه الحالة. تأتي فتوى اهل العلم بجواز - 00:00:42

طوافها رغم دورتها الشهرية ورغم حيضتها اعمالا لقاعدة الضرورة لان التكليف مناطق - 00:01:07